

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



دليل فرقة البحث المختلطة

المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

128 طريق محمد قاسم ، المدينة ، الجزائر العاصمة - الجزائر

+213. (0)21.27.86.20

ما فرقة البحث المختلطة ولماذا ؟

قصد إيجاد إطار تنظيمي يسمح بتجسيد الأعمال البحثية الرامية إلى الاستجابة لمختلف الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتربوية والعلمية والتكنولوجية للبلاد، تمّ إنشاء ما يعرف بـ: "**فرقة البحث المختلطة**" بموجب أحكام القانون رقم 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، لاسيّما المادة 38 منه وكذا بمقتضى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المؤرخ في 17 مارس سنة 2013 المحدد لكيفيات إنشاء فرقة البحث وسيرها.

تعتبر فرقة البحث المختلطة **الكيان التنظيمي القاعدي الذي يسمح بإنجاز مشاريع البحث التطويري**، فهي فضاء حر ينشأ في إطار التبادل مع القطاع الاجتماعي والاقتصادي، هدفه إما إنجاز دراسات أو منتوجات أو تقديم خدمات لفائدة الشريك الاجتماعي والاقتصادي.



ما هي مهام فرقة البحث المختلطة ؟

استنادًا إلى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 13-109 المذكور آنفًا، لاسيما المادة 04 منه، فإن فرقة البحث المختلطة المنشأة في إطار التبادل مع القطاع الاجتماعي والاقتصادي تُكَلَّف بما يلي:

- إنجاز كل مشروع للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ذي علاقة بغرضها.
- العمل على إنجاز دراسات أو منتجات أو تقديم خدمات للشريك الاجتماعي والاقتصادي.
- المساهمة في تحسين وتطوير تقنيات وطرق الإنتاج.
- المساهمة في تحقيق البحث التطويري الهادف إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد.




ما الفرق بين فرقة البحث المختلطة وفرقة البحث المشتركة ؟

تختلف فرقة البحث المختلطة عن فرقة البحث المشتركة من حيث:

الهدف: ترمي فرقة البحث المختلطة إلى تحقيق البحث التطويري خلافاً لفرقة البحث المشتركة التي تُنشأ من أجل البحث الأكاديمي (البحث من أجل البحث) أو البحث التكويني.

إطار الإنشاء: تُنشأ فرقة البحث المختلطة في إطار التبادل والشراكة مع القطاع الاجتماعي والاقتصادي، في حين أن فرقة البحث المشتركة تُنشأ في إطار التعاون العلمي بين مؤسسات التعليم والتكوين العالين.

الأطراف: تُنشأ فرقة البحث المختلطة بين مؤسستين أو أكثر شريطة أن تكون إحداهما مؤسسة ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي تابعة للقطاع العام أو الخاص. بينما فرقة البحث المشتركة فهي تُنشأ بين مؤسستين أو أكثر للتعليم والتكوين العالين (مثلاً بين جامعتين- بين جامعة ومركز بحث- بين مركز بحث ومعهد...).



ما هي قواعد وإجراءات إنشاء فرقة البحث المختلطة ؟

1. تُنشأ فرقة البحث المختلطة بين **مؤسستين أو أكثر** شريطة:

• أن تكون **إحدهما مؤسسة ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي تابعة للقطاع العام أو الخاص**، كما يمكن أن تُنشأ بين مؤسسات القطاع الاقتصادي والاجتماعي فقط أي خارج مؤسسات التعليم والتكوين العالين.

• أن تكون بين مؤسستين أو أكثر **وطنيتين أي لا وجود للشريك الأجنبي**، لأنّ الهدف من إنشائها هو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية.

2. تُنشأ فرقة البحث المختلطة لإنجاز مشروع بحث أو أكثر، وعليه فهي **ليست بكيان بحث دائم** وإنما تُنشأ لمدة معيّنة وهي المدة اللازمة لتجسيد المشروع.



3. يُراعى في إنشاء فرقة البحث المختلطة جملة من المعايير وهي:

- أهمية نشاطات البحث بالنظر إلى حاجات التطور الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتربوية والتكنولوجية للبلاد.
- نوعية القدرة العلمية والتقنية المتوفرة.
- الوسائل المادية والمالية المتوفرة أو التي يجب توفيرها.

4. يُتبع في إنشاء فرقة البحث المختلطة مجموعة من الإجراءات يمكن تلخيصها فيما يلي:

- ملء نموذج مقترح إنشاء فرقة بحث مختلطة (يتمّ تحميله على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي).
- إيداع نموذج مقترح إنشاء فرقة البحث المختلطة لدى مصالح المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي أو الوكالات الموضوعاتية للبحث المعنية.
- عرض مقترح إنشاء فرقة البحث المختلطة على المجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث المعنية قصد الدراسة وإبداء الرأي.
- إعداد القرار الوزاري المشترك المتضمن إنشاء فرقة البحث المختلطة وذلك بعد الحصول على الرأي المطابق للمجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث المعنية.



- إعداد القرار الوزاري المشترك المتضمن تعيين مسؤول فرقة البحث المختلطة وذلك بناءً على اقتراح من مسؤول مؤسسة الإلحاق أو باتفاق الأطراف .
- إعداد عقد تمويل فرقة البحث المختلطة وذلك بعد ملء مدونة طلب التمويل المعدّة من قبل المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتقديمها لمصالحها المعنية قصد الدراسة.
- متابعة مدى تقدم تنفيذ المشروع من قبل اللجنة المنشأة لهذا الغرض من طرف شركاء المشروع.
- التقييم النصف المرحلي والنهائي الذي تتكفل به الوكالة الموضوعاتية للبحث المعنية.



ما هي قواعد سير فرقة البحث المختلطة ؟

تُزوّد فرقة البحث المختلطة بـ : **لجنة** يرأسها **مسؤول الفرقة**.

اللجنة: تتشكل اللجنة من رؤساء المشاريع والباحثين، كما يمكن توسيعها لتضمّ ممثلي كل الأطراف المتعاقدة وتُدعى بذلك "**لجنة فرقة البحث المختلطة الموسّعة**".

حيث تتولى هذه اللجنة إعداد نظامها الداخلي والمصادقة عليه.

كما يقع على عاتقها مهمّة تسيير ومتابعة المشروع، حيث بإمكانها أن تدلي بأرائها في كل ما يتعلق بتنظيم وسير الفرقة والوسائل المتوفرة وفي كل مسألة يعرضها عليها مسؤول فرقة البحث المختلطة.

مسؤول الفرقة: وهو الذي يتولى الإدارة العلمية وتسيير الوسائل المخصّصة للفرقة، حيث:

- يُعيّن بقرار وزاري مشترك بناءً على اقتراح من مسؤول مؤسسة الإلحاق أو باتفاق الأطراف.
- يُعيّن بحكم مؤهلاته العلمية ذات الصلة بمهام فرقة البحث المختلطة.
- يُعيّن لمدة معيّنة وهي المدة اللازمة لتجسيد المشروع أو المشاريع.
- يتمّ استخلافه بالأشكال ذاتها المتّبعة في تعيينه.
- تُمنح له صفة الأمر بصرف الاعتمادات المالية الممنوحة للفرقة ويتلقى بهذه الصفة تفويض بالإمضاء من مسؤول مؤسسة الإلحاق.


- يمكنه أن يُبادر بإبرام العقود قصد إنجاز أشغال البحث أو الدراسات أو تقديم الخدمات التي لها صلة بمهام فرقة البحث المختلطة.
- يُلزم بإعداد تقرير سنوي يُرسله إلى كل الأطراف .

بعد تشكيل فرقة البحث المختلطة لا يمكن تغيير التركيبة البشرية. حيث يتم التعامل مع أيّ تنازل أو انسحاب لأحد الأعضاء وفقاً للقواعد المنصوص عليها في النظام الداخلي الذي تُعدّه الفرقة.




ما هي الأحكام المالية الخاصة بفرقة البحث المختلطة ؟

- يقتصر تمويل فرقة البحث المختلطة على **ميزانية التسيير فقط** **ولا وجود لميزانية التجهيز**، فتمويل فرقة البحث المختلطة من الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي هو بمثابة مساهمة ممنوحة لتجسيد المشروع أو المشاريع المقررة. حيث يُفترض توفر التجهيزات اللازمة لإنجاز المشروع أو المشاريع لدى الأطراف المتعاقدة، ضف إلى ذلك عدم كون فرقة البحث المختلطة كيان بحث دائم فهي مؤقتة تُنشأ لمدة معينة وهي مدة تجسيد المشروع أو المشاريع.
- يتم تحديد التمويل الممنوح لفرقة البحث المختلطة على أساس الاحتياجات الضرورية التي يفرضها التنفيذ الفعلي للمشروع أو المشاريع وذلك بعد استشارة المصالح المعنية بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- تتمتع فرقة البحث المختلطة باستقلالية التسيير وتخضع للمراقبة المالية البعدية.
- يمكن للمؤسسات المتعاقدة المساهمة مادياً ومالياً حسب إمكانياتها في تجسيد مشروع أو مشاريع الفرقة، وذلك بغض النظر عن التمويل الممنوح من الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.



ما هي الأحكام الخاصة المطبقة على فرقة البحث المختلطة ؟

- يمكن استغلال النتائج المُحصّل عليها في إطار مشروع فرقة البحث المختلطة من كل الأطراف المتعاقدة، و في حالة حمايتها عن طريق براءة اختراع، يتمّ الإيداع بصيغة الملكية المشتركة لكل الأطراف.
- تتّسم جميع المعلومات أو البيانات المُتحصّل عليها من أحد الأطراف أو المقدّمة من طرف إلى آخر في إطار الدراسات أو الأشغال المزمع القيام بها بطابع السرية، و لا يمكن تبليغها لطرف خارج الاتفاقية.





لمزيد من التوضيحات يرجى الاتصال بـ :

المديرية الفرعية لتنسيق أنشطة البحث ما بين القطاعات بمديرية برمجة
البحث والتقييم والاستشراف
المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:

الهاتف/الفاكس: 021.27.78.86
الموقع الالكتروني: www.dgrsdt.dz